

"المواصفات والمقاييس" تلزم الموردين بإصدار شهادة الإرسالية قبل البيان الجمركي اعتباراً من أكتوبر المقبل

المصدر: واس

تاريخ النشر: 26 أغسطس 2025

أعلنت الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة بعد التنسيق مع الجهات المختصة، إلزام الموردين بإصدار "شهادة الإرسالية" شرطاً أساسياً قبل تقديم أي بيان جمركي على الواردات، وذلك ابتداءً من 1 أكتوبر المقبل، بهدف رفع موثوقية المنتجات والحد من إعادة تصدير السلع غير المطابقة إلى السوق السعودية.

وأوضحت الهيئة، أن القرار يشمل جميع المنتجات سواء الخاضعة للوائح الفنية أو غير الخاضعة لها، مشيرةً إلى أن إجراءات الإصدار تم إلكترونياً عبر منصة سابر الإلكترونية ([saber.sa](#)).

وأكّدت "المواصفات والمقاييس" أن المنتجات الخاضعة للوائح الفنية تتطلب تسجيل "شهادة مطابقة منتج" عبر المنصة، باختيار خدمة "تسجيل شهادة مطابقة منتج"، وتقديم الطلب إلحاديًّا إلى جهات تقويم المطابقة المعتمدة لدى الهيئة لمراجعةه وإصدار الشهادة، يلي ذلك طلب "مطابقة إرسالية جديد" وتأكيد التعهد لإتمام إصدار شهادة الإرسالية.

وبينت أنه ينبغي للمستفيد إصدار "الإقرار الذاتي" فيما يتعلق بالمنتجات غير الخاضعة للوائح الفنية، من خلال خدمة "إصدار إقرار الذاتي" على منصة "سابر"، واختيار المنتجات المطلوبة وإنشاء الإقرار وإتمامه إلكترونياً، واستكمال خطوات إصدار شهادة الإرسالية بنفس الآلية.

ودعت الهيئة، إلى التأكد من حالة المنتجات، بالدخول في منصة "سابر" والاطلاع على صفحة "مركز المعرفة"، وتحديد "رمز النظام المنسق"، والبحث بواسطة رمز النظام المنسق، (code HS) أو الكلمات الدلالية لظهور حالة المنتج وتصنيفه.

كما دعت الموردين والوكالات الجمركية إلى التحقق المبكر، والتنسيق مع جهات تقويم المطابقة المعتمدة، وتجهيز وثائق المطابقة أو الإقرار الذاتي عبر منصة "سابر" قبل عملية الشحن.